

فائدة حول اختلاف العلماء في المسائل الشرعية ومنها النسخ في آيات الصيام - الشيخ عبدالقادر شبيبة الحمد

عبدالقادر شبيبة الحمد

يقول عبدالوالد ابن سعيد وجدت ابا حنيفة وابن ابي لهب في مكة وان كان يسهر في بعض السند وجدت مكة فقلت والله لاسألهم فسألته قلت لكل واحد منهم يا شيخ ما رأيك في رجل باع بيعا وشترى شرطاً؟ فقال الاول البيع الصحيح والشرط صحيح. راح للثاني قال يا ريس - 00:00:00

الشيخ ما رأيك في رجل باع بيع بطلوا الارتباط؟ راح للثالث وقال له يا شيخ ما رأيك في رجل باع بيع للصلاة؟ قال البعث باطل سبحان الله ثلاثة من ائمة الدنيا لا يجتمعون على مسألة واحدة. والله لا اناقش الناس ما معنى اناقشهم؟ وجاءني اول وابو حنيفة - 00:00:20

اكبر وقال لي يا شيخ سألتك عن رجل باع بيعا واشترط شرطاً فقلت البيع باطل والشرط باطل هل تصاحبيك فلان وفلان؟ قال احدهما كذا. قال لا ادري ماذا قال لا. ما سبهم ولا اتكلم عليهم؟ لا. قال انا ما ادري مين خدوا الكلام ده - 00:00:40
لكن حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه شعيب بن حمد بن عمرو بن العاص بن عبدالله بن عمرو بن العاص حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:00

عن بيع وشراء. وما دام نهى عن بيع وشراء فتبيع الست باطل. وانا بتكلم عن سلف هذا الحديث. راح للثاني وقال لي سألتكم عن رجل امابة انت قلت لي كذا. قال لا ادري ماذا قال لك. ولكن حدثني فلان عن محارب ابن - 00:01:10
عن جابر ابن عبد الله حديث البخاري ومسلم هذا الحديث حق جابر ابن عبد الله في البخاري كنت قال عن جابر ابن عبد الله قال كنت اسير على جمل فاعني. يعني كله تعب ما عاد ما قادر يمشي. جايين في السفر. فلحقني النبي صلى الله - 00:01:30

عليه وسلم فغمز الجمل غمزة بينه وبين الرسول فسار الجمل سيرا لم يسر مثله قبله قط ثم قال بعني يا جابر بعني برقية فبعته هو اللفظ يقول واستثنيت يعني اشترطت حولانه الى اهلي. اني اركبه حتى اجي المدينة. فاجاز النبي لذلك. فلما جئت - 00:01:50
ان اتيته بالجمل فنقضني ثمنه ثم لما وليت ناداني قال يا جابر اتراني ما كستك لاختك خذ جملك ودراهمك فهي لك. فالباقي صحيح. هذا هذا في البخاري ومسلم. لكن حديث - 00:02:20

ابو حنيفة حديثكم انا ما عمري اسندت حكما به. لانه من رواية كل ما في سندي عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده العلماء مختلفون في اقترابا كبيرا. هل يحتج به ولا ما يحتج به؟ لان فيه انقطاع يعني في مرجع احد الضمائر. عمرو بن عيب عن ابيه - 00:02:40
عن جده هو عمرو ابن محمد عمرو ابن شعيب ابن محمد ابن عبدالله ابن عمرو. فهو لما يقول عمرو ابن شعيب عن ابيه ابو شعيب عن جده وجده محمد ما ادرك الرسول جده عبد الله ابن عمر صحابي جد عمرو ابن - 00:03:00

الصحابي جد الجعجع ابو الجعد صحابي فلما كان الضمير مبهم بهذه المثابة العلماء كثير جدا البخاري وغيرهم لم يسلموا الظاهر او غيره يعني في سبيل مشادة بمتابعتها وغيرها ولكن اكثر اهل العلم لا يحتجون بحديثه. هذا رأي عام. حديث عمرو مش - 00:03:20
وبطل البيع والشرط. في البخاري ومسلم. لكن اللي اللي الثالث لما جا قال يا شيخ سألتك عن رأيهم فقلت وسألت صاحبيك قال هذا كذا وقال هذا كذا قال لا ادري ماذا قال لك ما يسبون بعضنا ما يسبون بعض مؤدب - 00:03:40

يطلبون العلم يطلبون العلم من فتامين للمسلمين وللعلما الواحد في كل ما جرى ولا يعرف معنى كلمة في كتاب الله هو مهمته انه

يرخي ربحه وقصر الثوب ويصير مفتي وبعضهم يعمل الاعمال يعني - 00:04:00

يندى لها الجبين كما يقال. والمفروض على اولياء امور المسلمين اذا رأوا احدا يتعرضوا للفتوى وهو ليس اهلا لها يؤدب كما نص على ذلك وغيرهم على انه ينبغي للامام او لولي الامر ان يمنع من ليس اهلا للفتوى بالتعرض للفتوى - 00:04:20

حتى ولو كان في نظر بعض الناس ما شاء الله. قال لا ادري ماذا قال لك ولكن فلان عن الشهاب عن عروة ابن الزبير عن ابيه عروة رضي الله عنه قالت قالت عائشة اتتني بريرة - 00:04:40

مملوكة لرجل متزوجة من غير عبد. وكان عبد عند جماعة. قالت كاتبت اهلي على تسع اواق يعني فاعينيني ساعديني في في الكتابة عشان اصير حرة. وقالت عائشة لها روجي لاهلك. اللي ودهم - 00:05:00

ونقول لهم عائشة تشتريها منكم تشتري تدفع لكم قروش كاملة الان ما هي كتابة على مجزئة على على اقساط كل سنة او كذا لا

نعطيها الجروسة الان وخليك تبغي. قالوا لها ما عندنا مانع. نأتي فيك وناخذ القروش على ان يكون ولاءك - 00:05:20

يحبونها ما ودهم ينقطعونها من قيمها فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة فاخبرته قال اخترت واشترتها واشترطي له. يعني اشترتها ادفعي لهم التسعة واشترطي ان يكون الولاء لهم - 00:05:40

بنقول لكم الولاء وبمجرد ما راحت وفك رقبتها واشترتها عائشة سعد النبي على المنبر وقال ما بال كما رواه البخاري في الصحيح؟ ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله - 00:06:00

ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط كانت كان تامة. مائة شرط شرط الله احق. كتاب الله احق وشرط الله اوثق الولاء

لمن اعتق. اللي دفع الجلوس وتحرره العبد بسببه المالك اللي اعتقه هو اللي لق له. الولاء لمن اعتقه - 00:06:20

هذا مسال. الصيام ابن عباس رضي الله عنه يقول اني قوله وعلى الذين ليس منسوخا. وكل اصحاب محمد رضي الله عنه يقولوا منسوخ اذا سألت يا اصحابي الصحيح وغيره نسختها الاية التي بعدها. ويقولون فمن شهد منك شهر رمضان لازم جاء فيه القرآن فمن

شهد - 00:06:40

الشهر فليصم - 00:07:10